

King Saud

University 1957

قوله في قوله ويعتبر فيها اهلية الارث لا حقيقة او الاعتبار
 ان يكون وارثا واليه وان كان محجوبا بالولان سبب حقيقة
 الشفقة حال القضاء قيام سبب الارث لاجل ان الارث
 اذ لا يتصور جريان الارث في حال الحيوة ثم المراد بالشفقة ان
 يكون لابل وام وابل وام وشفقة اخماس الشفقة على الاخوت
 لابل وام وحسبها على الاخوت لابل وحسبها على الاخوت لام
 مقاديرهم

قوله في قوله ويعتبر فيها اهلية الارث لا حقيقة او الاعتبار
 ان يكون وارثا واليه وان كان محجوبا بالولان سبب حقيقة
 الشفقة حال القضاء قيام سبب الارث لاجل ان الارث
 اذ لا يتصور جريان الارث في حال الحيوة ثم المراد بالشفقة ان
 يكون لابل وام وابل وام وشفقة اخماس الشفقة على الاخوت
 لابل وام وحسبها على الاخوت لابل وحسبها على الاخوت لام
 مقاديرهم

لا يشترط
 الرواية
 الشفقة
 لابل وام
 مقاديرهم

قوله في قوله ويعتبر فيها اهلية الارث لا حقيقة او الاعتبار
 ان يكون وارثا واليه وان كان محجوبا بالولان سبب حقيقة
 الشفقة حال القضاء قيام سبب الارث لاجل ان الارث
 اذ لا يتصور جريان الارث في حال الحيوة ثم المراد بالشفقة ان
 يكون لابل وام وابل وام وشفقة اخماس الشفقة على الاخوت
 لابل وام وحسبها على الاخوت لابل وحسبها على الاخوت لام
 مقاديرهم

Copyright © King Saud University